

إعلان مناقصة داخلية رقم ٤١ د/٢٠٢٥ للمرة الأولى


تعلن شركة مصفاة بانياس عن حاجتها :

لصيانة خمسة خزانات في المصفاة

وفقاً لدفاتر الشروط الخاصة والتالي:


- التأمينات الأولية: / ٤٧٧ ٠٠٠ ٥٣٨ ٢ / ل.س.
 - التأمينات النهائية: ١٠ % من القيمة الإجمالية للعقد.
 - مدة التنفيذ : ٧٥٠ يوم .
 - تقدم العروض : بالليرات السورية وفقاً لنص المادة / ١٠ / من دفتر الشروط الحقوقي
 - مدة ارتباط العارض بعرضه: ٦٠ يوم من اليوم الذي يلي تاريخ الإغلاق.
 - التصنيف المطلوب : اختصاص / ميكانيك - / وفئة التصنيف / الممتازة / .
 - آخر موعد لتقديم العروض: غاية الدوام الرسمي من يوم الأربعاء الواقع في ١٧ / ٩ / ٢٠٢٥
 - موعد جلسة فض العروض: يوم الخميس الواقع في ١٨ / ٩ / ٢٠٢٥ الساعة ١١ صباحاً.
 - الجهة التي يمكن شراء اضبارة الإعلان منها: النافذة الواحدة في المصفاة.
 - سعر الاضبارة: ١٠٠٠٠٠ ل.س تدفع في حساب المصفاة.
 - مكان تقديم العروض: الديوان العام في المصفاة.
 - يمكنكم الاطلاع على وثائق الاعلان على موقع المصفاة على الانترنت .
- بانياس في ٢٠ / ٨ / ٢٠٢٥

المدير العام
لشركة مصفاة بانياس



Banias Refinery Company

شركة مصفاة بانياس



Banias - SYRIA - P. O. Box /26/	سوريا - بانياس - ص.ب : ٢٦
Tel. : 00963 43 711100 1- 2 - 3- 4	هاتف : ٧١١١٠٠ - ١ - ٢ - ٣ - ٤
Tlx. : 470000 / 470015 Banref-Sy	تلکس : ٤٧٠٠٠٠ - ٤٧٠٠١٥ بانرف
Fax : 00963 43 712 325	فاکس : ٩٦٣ - ٤٣ ٧١٢٣٢٥
Email : brc3@tarassul.sy	بريد الكتروني: brc3@tarassul.sy
Web site: www.brc.sy	الموقع الالكتروني: www.brc.sy

الجمهورية العربية السورية
وزارة الطاقة
الادارة العامة للنفط
المؤسسة العامة للتكرير
وتوزيع المشتقات النفطية
شركة مصفاة بانياس

دفتر الشروط الخاصة

(الحقوقية والمالية)

الواجب توفرها للاشتراك في إعلان المناقصة الداخلية رقم ٢٠٢٥/د/٤١ للمرة الأولى

لصيانة خمسة خزانات في شركة مصفاة بانياس

تاريخ الإغلاق: بغاية الدوام الرسمي من يوم ١١/٤/٢٠٢٥ الموافق في ١٧/٩/٢٠٢٥

مادة ١/ موضوع المناقصة:

لتنفيذ اعمال صيانة خمسة خزانات في شركة مصفاة بانياس وفقا لما هو مبين من مواصفات و شروط و التزامات موضحة في دفتر الشروط الفني المرفق والذي يعد جزء لا يتجزأ من دفتر الشروط هذا الدفتر .

مادة ٢/ طريقة تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين، ويوضع هذان المغلفان ضمن مغلف ثالث متين بشكل كاف لحفظ محتوياته أثناء عملية النقل البريدي ومغلق بشكل جيد ويختم بخاتم الجهة العارضة ويدون عليه موضوع المناقصة ورقم الإعلان وموعد الإغلاق والتاريخ المحدد لإجرائها، وذلك وفقاً لما يلي:

المغلف الأول: يحتوي على الوثائق التالية:

١- طلب اشتراك بالإعلان ملصق عليه رسم طابع مالي بقيمة /١٠٠٠٠٠٠ ل.س + رسم طابع ادارة محلية بقيمة /٥١٠٠٠ ل.س + رسم طابع مجهود حربي بقيمة /٣٠٠ ل.س + رسم طابع الشهيد بقيمة /٢٠٠ ل.س + رسم طابع المساهمة الوطنية لاعادة الاعمار . او تقديم إيصال رسمي يفيد بتسديد قيمة رسوم هذه الطوابع في مقر المصفاة.

٢- التأمينات المؤقتة بمبلغ قدره / ٤٧٧ ٠٠٠ ٥٣٨ ٢ ل.س.

٣- تصريح خطي بعدم حرمان العارض من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة في سوريا أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.

٤- تصريح خطي يؤكد بأن العارض ليس من العاملين في إحدى الجهات العامة وألا يكون عضواً في أحد المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.

٥- تصريح يتضمن بأن العارض قد اطلع على الإعلان ودفاتر الشروط العامة والخاصة (الفنية والحقوقية والمالية) وجداول بنود التوريدات والالتزامات المطلوبة وأنه يلتزم بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام.

٦- تصريح يبين فيه العارض الموطن المختار له في سوريا بصورة مفصلة، ويعتبر هذا الموطن ملزماً للعارض ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم مصفاة بانياس خطياً بموطنه الجديد وإلا تعتبر جميع التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً.

٧- تصريح الالتزام بأحكام مقاطعة إسرائيل.

٨- تصريح يتعهد بموجبه العارض بأن المواد التي ستقدم جديدة وغير مجددة، وتحديد اسم الصانع وبلد المنشأ.

٩- نسخة من السجل التجاري أو الصناعي (للشخص الطبيعي) أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً (للشخص الاعتباري) على أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على تصديقها.

١٠- شهادة تسجيل عضوية في إحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية - حسب الحال - في سورية أو صورة مصدقة أصولاً على أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على تصديقها.

١١- سجل عدلي (لا حكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه ثلاثة أشهر.

١٢- إيصال شراء العارض لدفتر الشروط الخاصة بالإعلان ودفع قيمته إلى حساب مصفاة بانياس.

١٣- صورة عن هوية العارض الشخصية.

١٤- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية لعام ٢٠٢٥ مصدقة أصولاً.

١٥- وثيقة تصنيف مقاول باختصاص / ميكانيك / وفئة التصنيف / ممتازة / .

١٦- يجب على العارض إلصاق الطوابع المالي القانوني بقيمة /٢٠٠ ل.س + طابع رسم مساهمة الاعمار بقيمة /١٠٠ ل.س + طابع رسم ادارة محلية بقيمة /١٠٠ ل.س على جميع التصاريح المقدمة من قبله او تقديم إيصال رسمي يفيد بدفع قيمة رسوم هذ الطوابع في مقر المصفاة.

١٧- يمكن للعارض ارفاق عرضة بإيصال مالي مسدد في مقر المصفاة يفيد بدفع رسوم طوابع طلب الاشتراك البالغة /١١٥٧٠٠ ل.س + رسوم الطوابع عن كل تصريح مقدم من قبله والبالغة /٢٨٠٠ ل.س .

١٨- إذا كان العرض يتضمن أكثر من شريك يجب أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم وان يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة بأنهم متكافلين ومتضامنين مع تقديم كافة الأوراق

الثبوتية لكل منهم.

١٩- ترفض العروض في حال :

أ - تنظيمة او تقديمه بصورة مخالفة لاحكام القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

ب- تقديمه بعد الوقت المحدد لتقديم العروض .

ج - نقص في الوثائق او المواصفات الفنية المطلوبة من العارض تقديمها وفقا لاحكام القانون ٥١/ لعام ٢٠٠٤ ودفا تر الشروط .

إلا انه يحق للجنة المناقصة إعطاء مهلة للعارضين لاستكمال النواقص الحاصلة في عروضهم بإستثناء التامينات المؤقتة والأسعار وجداول تحليل الأسعار إن وجدت .

-المغلف الثاني: يحتوي على:

العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية وفقا لما هو مطلوب من أعمال في دفتر الشروط الفني المرفق وجدول الكميات التقديرية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.

- تقدم العروض مباشرة إلى ديوان شركة مصفاة بانياس أو ترسل إليها بالبريد المضمون على العنوان التالي: شركة مصفاة بانياس - ص.ب. ٢٦ بانياس - سوريا.

على أن تصل العروض وتسجل في ديوانها قبل نهاية الدوام الرسمي من اليوم المحدد لانتهاء تقديم العروض.

- ترفض العروض المقدمة بالبريد الالكتروني أو بالفاكس أو بالتلكس.

- لا يقبل من العارض إلا عرض واحد، ويعتبر العرض الأسبق في التسجيل في ديوان شركة مصفاة بانياس هو المعتمد، ولا يجوز استعادة العروض أو إكمالها أو تعديلها بعد تسجيلها في الديوان المذكور.

- يحق للعارض تقديم أكثر من خيار واحد في عرضه.

مادة ٣- موع د جلسة المناقصة:

تعقد جلسة فض العروض المقدمة لإعلان المناقصة بتمام الساعة /١١/ صباحاً في يوم / / الواقع في / / ٢٠٢٥ في قاعة الاجتماعات في مقر شركة مصفاة بانياس ويسمح لجميع العارضين بحضور جلسة فض العروض ويمكن لجميع العارضين اعتبار تحديد هذا الموعد بمثابة دعوة رسمية لحضور الجلسة.

مادة ٤- التامينات:

٤-١- التامينات المؤقتة:

تحدد التامينات المؤقتة بمبلغ / ٤٧٧ ٠٠٠ ٥٣٨ ٢ / ل.س.

ويجب أن تكون صلاحية التامينات المؤقتة لمدة / ٦٠ / يوم من اليوم الذي يلي تاريخ الإغلاق، ويرفض أي عرض غير مرفق بالتامينات المؤقتة.

تعاد التامينات المؤقتة إلى العارضين الذين لم تقبل عروضهم من قبل لجنة المناقصة فوراً، أما الذين لم ترس عليهم المناقصة فتعاد إليهم التامينات المؤقتة بعد مصادقة أمر الصرف على محضر لجنة المناقصة.

أما العارض الذي ترسو عليه المناقصة (المتعهد المرشح) فتعاد له التامينات المؤقتة المقدمة من قبله فور تقديمه التامينات النهائية المطلوبة وتوقيعه العقد اللازم.

٤-٢- التامينات النهائية:

تحدد التامينات النهائية بنسبة ١٠% (عشرة بالمائة) من القيمة الإجمالية للإحالة (قيمة التعاقد).

يتوجب على العارض الذي يبلغ برسو المناقصة عليه (المتعهد المرشح) تقديم التامينات النهائية المطلوبة خلال مدة أقصاها ١٥ (خمس عشرة) يوماً ميلادياً من تاريخ تبليغه خطياً " بإحالة التعهد عليه ليتسنى توقيع العقد.

يجب أن تكون صلاحية التامينات النهائية لمدة سنة كاملة من تاريخ إصدارها، ويلتزم المتعهد بتمديد صلاحية الكفالة لغاية انتهاء فترة الضمان وإجراء الاستلام المؤقت لكافة أعمال العقد .

تحتفظ شركة مصفاة بانياس بالتامينات النهائية ضماناً لحسن تنفيذ التعهد واقتطاع غرامات التأخير وجميع التعويضات الناشئة عن العطل والضرر الذي قد يصيبها من جراء إخلال المتعهد بالتزامه. وتعاد التامينات النهائية إلى المتعهد بعد الاستلام المؤقت لكافة أعمال العقد ويتم توقيف ٥% من قيمة المبالغ المصروفة للمتعهد بموجب العقد

تعاد بعد انتهاء سنة الضمان لكافة أعمال العقد وصدور شهادة الاستلام النهائي بذلك إذا لم تكن قد تحققت التزامات تستوجب حجز هذه التامينات .

٤-٣- إصدار التامينات:

يكون أداء التامينات المؤقتة والنهائية إما بموجب حوالة مصرفية الى حساب المصفاة في المصرف التجاري السوري أو مصرف التسليف الشعبي أو كفالة مصرفية أو شيك مصدق من أحد فروع المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية.

مادة ٥- التوقيفات :

تقتطع الإدارة نسبة ٥% (خمسة بالمائة) من قيمة المبالغ التي ستصرف للمتعهد بموجب العقد التي سيتم صرفها للمتعهد كتوقيفات ضمان. وتعاد هذه التوقيفات بعد انتهاء سنة الضمان وصدور شهادة الاستلام النهائي للأعمال المنفذة وثبوت انطباق جميع الأعمال المنفذة للشروط المطلوبة وعدم ظهور أي عيب أو نقص في الأعمال

مادة ٦- الجهة التي يمكن الحصول منها على إضبارة المناقصة:

يمكن الحصول على إضبارة المناقصة من مكتب النافذة الواحدة الكائن في المدخل الرئيسي لمقر شركة مصفاة بانياس مقابل دفع مبلغ قدره / ١٠٠٠٠٠ / ل.س في حساب المصفاة.

مادة ٧- مدة التنفيذ :

/٧٥٠/ يوم اعتبار من تاريخ امر المباشرة .

مادة ٨- مدة ارتباط العارض بعرضه :

إن تقديم العرض يجعل العارض مرتبطاً بعرضه لمدة ٦٠ (ستون) يوماً تقويمياً تبدأ من اليوم الذي يلي الموعد المحدد لتقديم العروض، وتمدد هذه المدة تلقائياً مدة أخرى تعادل المدة الأولى إذا لم يتقدم العارض بطلب خطي إلى مصفاة بانياس لسحب عرضه خلال أسبوع من تاريخ انتهاء المدة المذكورة، ولا يحق للعارض التخلي عن عرضه خلال فترة ارتباطه به، وفي حال انسحابه من ارتباطه بعرضه خلال فترة صلاحية العرض تصبح التأمينات المؤقتة المقدمة من قبله حقاً مكتسباً لشركة مصفاة بانياس.

مادة ٩- مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه:

يبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة ٦٠ يوم (ستون يوماً ميلادياً) تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تقديمه التأمينات النهائية المطلوبة في المادة ٣-٢/ أعلاه وتوقيعه مشروع العقد اللازم من أجل استكمال أسباب تصديق العقد، وإذا لم يبلغ أمر المباشرة خلال تلك المدة حق له خلال السبعة أيام التي تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان شركة مصفاة بانياس و إلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تعادل المدة الأولى تسري بدأ من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المدة المشار إليها وهكذا في كل مرة على أن لا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح هذه ستة أشهر.

مادة ١٠- الأسعار:

بالليرات السورية حصراً و يجب على العارض تقديم أسعاره التفصيلية والإجمالية، وتعتبر الأسعار المقدمة من قبله ثابتة ونهائية ولا يقبل عليها أي كسر تحت طائلة حرمان العارض الذي يخالف ذلك من التعامل مع المصفاة.

مادة ١١ - طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة الأعمال المنفذة والمستوفاة للشروط العقدية بالليرات السورية بموجب كشوف شهريه تنظم وتدقق من قبل الجهة المشرفة على التنفيذ والمتعهد وفقاً لجدول تحليل الأسعار وبعد اعتمادها من عاقد النفقة وذلك بقيمة الأعمال المنفذة فعلاً.

يتم التسوية النهائية للعقد عند انتهاءه بموجب كشف نهائي وذلك بعد صدور شهادة الاستلام المؤقت من قبل لجنة الاستلام المؤقت والتي يتم تشكيلها لهذه الغاية و اعتماد محضرها من السيد أمر الصرف وموافقة الإدارة عليه وتقديم براءة ذمة من المؤسسة العامة السورية للتأمين ومؤسسة التأمينات الاجتماعية وأية وثائق مترتبة على التعاقد .

مادة ١١- غرامات التأخير:

١١-١- إذا تأخر المتعهد في تنفيذ التزاماته المنصوص عنها في دفاتر الشروط والعقد الذي سيبرم معه عن المدة المحددة للتنفيذ في المادة (٧) أعلاه تفرض عليه غرامة تأخير بنسبة (واحد بالألف) عن كل يوم تأخير من القيمة الإجمالية للعقد على أن لا تتجاوز مجمل الغرامة ٢٠% من القيمة الإجمالية للعقد ويمكن للإدارة احتساب الغرامة على الجزء المتأخر في تسليمه أو تنفيذه إذا توفر الشرطين وهما:

- أن يتم تنفيذ الأعمال أو تسليم المواد الأخرى ضمن المدة المحددة.
- أن تكون الأعمال المتأخرة في التنفيذ أو المواد المقدمة مستقلة في الاستعمال العادي عن المواد المسلمة أو الأعمال المنفذة , و يدفع المتعهد الغرامة فور تحققها حتى لو لم يلحق بالمصفاة أي ضرر ودون الحاجة لأي إنذار أو أضرار أو اللجوء إلى القضاء.

١١-٢- إذا ظهر أي عيب أو مخالفة أو نقص في الأعمال المنفذة من قبل المتعهد عن المواصفات المطلوبة، فعلى المتعهد أن يقوم بإصلاح العيب وتلافي النقص وتسوية المخالفة على نفقته الخاصة دون أن تتحمل المصفاة أي نفقة، ويحق للمصفاة أن تحدد للمتعهد فترة زمنية لاستبدال و إصلاح أي عمل غير مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة على نفقته الخاصة، وإن هذه المدة لا تعفيه من دفع غرامة التأخير المتحققة لمجرد انقضاء مدة التنفيذ المحددة في المادة (٧) أعلاه.

مادة ١٢ - الضرائب والرسوم الناتجة عن التعاقد :

يتحمل العارض الذي يتم الإرساء عليه جميع الضرائب و الرسوم والأعباء المالية الناجمة عن التعاقد على اختلاف أنواعها. ويتحمل المتعهد على وجه الخصوص ما يلي :

- ١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ % (بالألف) من القيمة الإجمالية للعقد.
- ٢- رسوم إصدار التأمينات المؤقتة والنهائية .
- ٣- أجور نشر الإعلان وتحسم من استحقاقاته.
- ٤- ضرائب الدخل والرواتب والأجور والأرباح المطبقة في سورية وفق القانون رقم ٢٤/ لعام ٢٠٠٣ والقانون رقم ٦٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاتهما، وأية نفقات أو رسوم أو أعباء أخرى تتطلبها عملية تنفيذ العقد.
- ٥- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة.
- ٦- الرسوم المتوجبة لمؤسسة التأمينات الاجتماعية عن العمال ومستخدمي المتعهد .
- ٧- الرسوم المتوجبة لصالح المؤسسة العامة السورية للتأمين الناتجة عن التأمين على الإشغال والمواد والتجهيزات إضافة إلى رسوم التأمين الهندسي والرسوم المترتبة على تسجيله في نقابة المقاولين .

مادة ١٣ - تجزئة العطاء:

الطلبية غير قابلة لتجزئة.

مادة ١٤ - الضمانات والمسؤوليات:

- أ- يضمن المتعهد جميع الأعمال المنفذة المتعاقد عليها و المواد المقدمة بموجب العقد لمدة / سنة كاملة / اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الاستلام المؤقت لأعمال العقد ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أية آلة أو مادة أو قطعة من القطع التي تثبت عطلها أو سوء صنعها ولا يسأل عن العطل الذي تسببه الإدارة.
- ب- تخضع المواد أو الأعطال الأعمال المنفذة أو المبدلة لفترة ضمان جديدة مساوية لفترة الضمانة الأصلية.
- ج- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمانة المشار إليها في الفقرة /أ/ من هذه المادة عيب تعمد المتعهد إخفاؤه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.
- د- يبقى المتعهد مسؤولاً عن كافة الضمانات التي يقدمها وفقاً لمتطلبات دفتر الشروط الفني .

مادة ١٥ - توقيع العقد:

يعتبر العارض الذي يبلغ برسو العطاء عليه (المتعهد المرشح) ملزماً بتوقيع العقد وفقاً للصيغة النموذجية المعمول بها في شركة مصفاة بانياس وذلك خلال مدة أقصاها ٣٠ يوم (ثلاثون يوماً) يوماً ميلادياً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه، وفي حال امتناعه أو تأخره عن توقيع العقد خلال المهلة المحددة تصدر التأمينات المقدمة من قبله ويحق لشركة مصفاة بانياس عندئذ مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

مادة ١٦ - أمر المباشرة:

يتم مباشرة المتعهد بالتنفيذ بعد استكمال الإجراءات التالية:

- ١- تصديق العقد من المراجع المختصة في الجمهورية العربية السورية وفق الأصول النافذة.
- ٢- إصدار أمر المباشرة من قبل الإدارة يحدد فيه تاريخ البدء بتنفيذ العقد.
- ٣- تسليم موقع العمل خال من العوائق.

مادة ١٧ - الإشراف على التنفيذ :

تقوم الإدارة بتشكيل لجنة أو لجان مختصة أو تكليف جهة مختصة تقوم بمراقبة المواد والمعدات والأدوات والإشراف على تنفيذ الأعمال وفقاً للشروط العقدية , وعلى المتعهد الاستجابة إلى الملاحظات التي تبديها هذه اللجنة أو الجهة المكلفة بالإشراف والمراقبة خلال تنفيذ الأعمال، وفي حال مطالبته من قبل هذه اللجنة أو الجهة بأية تعديلات أو أعمال غير مشمولة بحجم العمل المطلوب يمكن للمتعهد العودة إلى الإدارة للبت بالموضوع.

مادة ١٨ - المتعهدين الثانويين:

يجب على المتعهد ألا يستخدم في تنفيذ التزاماته إلا العمال والصناع المهرة وممن تنطبق عليهم الشروط التي حددها دفتر الشروط هذا. ولا يحق للمتعهد أن يتنازل عن أي عمل كله أو جزء منه ولا بأن يعهد بها أو يلزمها كلها أو بعضها إلى متعهدين ثانويين إلا بموافقة خطية من الإدارة، وأن حصول المتعهد على مثل هذا الموافقة لا يعني بأي حال من الأحوال إلزام الإدارة بأن تتدخل في أي علاقة من أي نوع كانت مع المتعهدين الثانويين، كما لا يعف المتعهد من التزاماته ومسؤولياته الفنية والحقوقية والجزائية المفروضة عليه تجاه الإدارة.

مادة ١٩- المراجع القانونية :

في كل ما لم يرد عليه النص في الإعلان ودفتر الشروط والعقد يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط الخاصة بهذا التعهد وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع العربي السوري مرجعاً وحيداً في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير أحكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه.

مادة ٢٠- حل الخلافات:

تحل كافة الخلافات التي تنشأ بين الإدارة والمتعهد بالطرق الودية وإذا لم يتم الوصول إلى اتفاق ودي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

مادة ٢١- تعديل العقد :

يحق للإدارة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % لكل بند أو مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد، على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥ % من القيمة الإجمالية للعقد، ولا يحق للمتعهد بالمطالبة بأي تعويض لقاء ذلك. يمنح للمتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط.

مادة ٢٢- مسؤوليات والتزامات المتعهد الأخرى:

يتحمل المتعهد، إضافة إلى ما نصت عليه دفاتر الشروط الخاصة والفنية من التزامات، المسؤوليات التالية:

- ١- التقيد التام بأنظمة السلامة والوقاية والأمن الصناعي المعمول بها (عدم التدخين وارتداء ألبسة الوقاية) في مصفاة بانياس والتقيد التام بأحكام قانون العمل وتعليمات إدخال وإخراج المعدات والمواد التي ستبلغ إلى المتعهد.

- ٢- يكون المتعهد مسؤولاً عن أي عطل أو ضرر أو تلف أو خسارة تصيب المصفاة أو عمالها أو الغير من جراء أي إهمال أو تقصير ناجم عن المتعهد أو متعهدين الثانويين أو عن أي شخص آخر استخدمه المتعهد لتنفيذ العمل.

- ٣- تأمين الانضباطية الكاملة للعاملين لديه في موقع العمل.

مادة ٢٣- فسخ العقد:

يحق للإدارة فسخ العقد تلقائياً دونما حاجة إلى أعذار أو إنذار أو إقامة دعوى أو أي إجراء آخر من قبلها أو وقف تنفيذ الأعمال مؤقتاً وفقاً لأحكام المادة (٦٠) من نظام العقود الصادر بالقانون رقم (٥١) .

مادة ٢٤- تمديد العقد بسبب القوة القاهرة:

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة بموجب هذا العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث الطارئة التي لا علاقة لأي بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى الإدارة خلال ١٥/ خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

مادة ٢٥- المرفقات:

تعتبر الوثائق المرفقة جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط الخاصة، وهذه الوثائق هي:

- ١- دفتر الشروط الفنية ونسخة من صيغة العقد النموذجي.
 - ٢- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ تاريخ ١٢/٨/٢٠٠٤.
 - ٣- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ تاريخ ١٢/٩/٢٠٠٤.
 - ٤- نسخة من الإعلان.
- بانياس في / / ٢٠٢٥

المدير العام
لشركة مصفاة بانياس
المهندس إبراهيم مسلم

مدير المشتريات
د. محمد العلي

**دفتر شروط فني لصيانة
خمسة خزانات في شركة مصفاة بانياس**

أولا : الهدف من العمل :

إجراء صيانة خمسة خزانات : T60 - T59 - T51 - T47 - T45 :

ثانيا : مواصفات الخزانات :

ملاحظات	T60	T59	T51	T47	T45	
	ثابت دون أعمدة	ثابت دون أعمدة	ثابت محمول على أعمدة	عائم	عائم	نوع السقف
ستاندر	معزول	معزول	معزول	لا يوجد	لا يوجد	العزل
التصميم	داخلية	داخلية	داخلية	لا يوجد	لا يوجد	وشبعة التسخين
API	16/14/12/10/8/6/6/6	16/14/12/10/8/6/6/6	20/18/15/12/10/8/8/8	16/14/12/10/9/7/7/7/7	20/17/15/12/10/8/8/8	سماعة ألواح الجدار mm
650	8	8	8	7&6	8&6	سماعة ألواح الأرضية mm
ستاندر	5	5	5	5	5	سماعة ألواح السطح mm
الصيانة	OL37.2K	OL37.2K	OL37.2K	OL37.2K	OL37.2K	معادن ألواح السطح
والدهان	OL37.2K	OL37.2K	OL37.2K/3K	OL37.2K/3K	OL37.2K	معادن ألواح الجدار
API	13	13	14.63	13.37	14.63	ارتفاع الخزان m
652	32.41	32.41	42.672	32.397	42.69	قطر الخزان m
API	FUEL OIL	FUEL OIL	FUEL OIL	Gas oil	Gasoline	المادة المخزنة
653	90	90	90	50	40	درجة حرارتها °C
	10000	10000	20000	10000	20000	السعة m ³

ثالثا : حجم الأعمال المطلوب تنفيذها : وفق الجدول التالي :

م	نوع العمل	الكمية	الواحدة	السعر الإفرادي
1	تنظيف الخزانات من البقايا أينما وجدت	1350	م ³	
2	عصف أجزاء معدنية للتفتيش	6700	م ²	
3	عصف ودهان أجزاء معدنية	29000	م ²	
4	تقديم أجزاء معدنية	570000	كغ	
5	فك وتركيب أجزاء معدنية	570000	كغ	
6	إصلاح لحام	1000	متر طولي	
7	استبدال عزل جدران الخزانات	2400	م ²	
8	تقديم إحكام أولي	236	متر طولي	
9	تقديم إحكام ثانوي	236	متر طولي	
10	فك وتركيب إحكام أولي	236	متر طولي	
11	فك وتركيب إحكام ثانوي	236	متر طولي	
12	معايرة		مقطوع	

1 - تنظيف الخزانات من البقايا أينما وجدت : يتضمن تنظيف البقايا النفطية والمعدنية أينما وجدت في الأرضية و الجدران والسطح وحجر التعويم والهيكل وبقايا العزل وفي أي مكان ذكر أم لم يذكر ضمن الخزان وترحيلها وفق توجيه لجنة الإشراف .

2 - عصف أجزاء معدنية للتفتيش : يتضمن عصف الأسطح والهيكل والأنابيب وأية أجزاء معدنية ذكرت أم تذكر وفق توجيه لجنة الإشراف .

3 - عصف ودهان أجزاء معدنية : يتضمن عصف الأسطح والهيكل والأنابيب وأية أجزاء معدنية ذكرت أم تذكر ودهانها بالطلاء المناسب والموافق عليه .

4 - تقديم أجزاء معدنية : يتضمن تقديم ألواح السطح والأرضية والجدار والأجزاء الهيكلية والأنابيب وكل الأجزاء المعدنية ضمن الخزان .

5 - فك وتركيب أجزاء معدنية : يتضمن فك وتركيب ألواح السطح والأرضية والجدار والأجزاء الهيكلية والأنابيب وكل الأجزاء المعدنية ضمن الخزان ويقسم السعر الافرادي 30% للفك و 70% للتركيب .

٦ - إصلاح لحام : يتضمن جليخ وإعادة لحام لجميع مناطق اللحام المتضررة وفق توجيهات لجنة الإشراف وتحسب على أساس طول الجنطة للحامية أينما وجدت .

7 - استبدال عزل جدران الخزانات: إزالة العزل وألواح حماية العزل عن الجدران وإعادة تركيب عزل جديد ودهان ألواح حماية العزل الجديدة .

8 - تقديم إحكام أولي : يتضمن تقديم إحكام السطح العائم الأولي وفق الأبعاد والمواصفات الموجودة على أرض الواقع أو في المخططات / يفضل من نوع (Nitrile-NBR أو Viton-FKM) مقاوم للبنزين والزيوت البترولية متوافق مع متطلبات التصميم والتصنيع API650 وحاصل على شهادة (VOCS) ISO28300 الخاصة بالمركبات العضوية المتطايرة وحاصل على شهادة فحص بـ X-Ray مصنعية لضمان عدم وجود تشققات وشهادة مخبرية لثبات المواصفات عند التعامل مع البنزين ويحق للمصفاة اختبار الجوانات ضد البنزين قبل الاستلام والتركيب .

٩ - تقديم إحكام ثانوي : يتضمن تقديم إحكام السطح العائم الثانوي وفق الأبعاد والمواصفات الموجودة على أرض الواقع أو في المخططات / يفضل من نوع (Nitrile-NBR أو Viton-FKM) مقاوم للبنزين والزيوت البترولية متوافق مع متطلبات التصميم والتصنيع API650 وحاصل على شهادة (VOCS) ISO28300 الخاصة بالمركبات العضوية المتطايرة وحاصل على شهادة فحص بـ X-Ray مصنعية لضمان عدم وجود تشققات وشهادة مخبرية لثبات المواصفات عند التعامل مع البنزين ويحق للمصفاة اختبار الجوانات ضد البنزين قبل الاستلام والتركيب (علما أنه يجب أن تتوافق الأبعاد التصميمية مع شكل وتوضع صفائح دعم الإحكام الثانوي الموجودة ضمن الخزانات ذات السطح العائم)

10 - فك وتركيب إحكام أولي وثانوي : يتضمن فك وتركيب الإحكامات للسطح العائم وفق المخططات والحفاظ عليها أثناء الفك من أجل تركيبها إذا كانت ليست بحاجة إلى تبديل .

رابعاً - وصف الأعمال :

1- تنظيف الخزانات من البقايا أينما وجدت:

1-1 - يقوم المتعهد بترحيل المواد النفطية المتبقية إلى مكان تحدده المصفاة ويتم تقدير كمياتها من قبل دائرة القياسات النفطية وفق كتاب رسمي موجه الى لجنة الاشراف.

- 2-1 يقوم المتعهد بتنظيف الأرضية و الجدران والسطح وحجر التعويم والهيكل من الرواسب وأية شوائب أخرى وتحمل هذه الاعمال على اعمال ترحيل المواد النفطية ويتم ترحيل هذه البقايا الى جهة تحددها المصفاة .
- 3-1 خلال عملية التنظيف يحظر على المتعهد استخدام الاقنية المخصصة لحقل الخزان حفاظاً على سلامتها من تجمع الرواسب أو أية شوائب فيها .
- 4-1 منع استخدام أية مواد قابلة لإحداث شرار خلال عملية تنظيف الخزان .
- 5-1 على المتعهد نقل الرواسب إلى المنطقة التي تحدد من قبل الإدارة والتي تقع ضمن حرم المصفاة وعليه القيام بتنظيف حقل الخزان من جميع الآثار المترتبة عن عملية التنظيف وإعادةه إلى الوضع السابق لهذا العمل وعليه أيضاً المحافظة على نظافة الطريق التي يسلكها خلال عملية نقل المخلفات إلى الموقع المحدد .

2- فك العزل الحراري :

- 2-1- يقوم المتعهد بفك ألواح حماية العزل عن جدار الخزان (طوقين علويين + طوقين سفليين) مع المحافظة على سلامة الألواح المجاورة لهذه المناطق ويمكن استمرار فك العزل حسب نتائج التفتيش الفني كما يلتزم المتعهد بترتيب الألواح القديمة بشكل منتظم قبل ترحيلها ويمنع رمي الألواح القديمة عن الجدران أثناء الفك .
- 2-2- يقوم المتعهد بفك الصوف الصخري عن المناطق المذكورة أعلاه وتنظيف المعدن تحتها ويقوم أيضاً بنقل جميع هذه المخلفات إلى المنطقة التي تحدد من قبل الإدارة وتنظيف منطقة الخزان من الآثار المترتبة عن هذا العمل .

3 - فك ألواح السطح القديم للخزان :

- 3-1- يقوم المتعهد بفك ألواح السطح القديم للخزان مع الحذر من رمي مخلفات هذا العمل داخل الخزان .
- 3-2- على المتعهد المحافظة على سلامة الهيكل الحامل لسطح الخزان خلال عملية الفك لألواح السطح وعليه تنظيف الهيكل يدوياً من مخلفات الصاج القديم والعزل وبقايا التآكلات المعدنية .
- 3-3- على المتعهد المحافظة على سلامة المعدات الموجودة على سطح الخزان من فلاتر وأجهزة قياس وفتحات عينات وغيرها .
- 3-4- يمنع تركيب أية ألواح صاج جديدة إلا بعد إجراء التفتيش للهيكل وفي حال كان هناك أية إصلاحات في الهيكل أو على جدار الخزان تنفذ قبل التركيب .
- 3-5- يقوم المتعهد بنقل جميع مخلفات هذا العمل إلى المنطقة التي تحدد من قبل الإدارة وتنظيف منطقة الخزان وداخله من الآثار المترتبة عن هذا العمل .
- 3-6- يعتبر هذا العمل جزء من اعمال فك وتركيب اجزاء معدنية ويحسب بنسبة 30% من السعر الافرادي للبند المذكور في حال الحاجة لتنظيم كشوف مالية قبل تركيب السطح الجديد ويعتبر التركيب

4 - تركيب ألواح السطح الجديد للخزان :

- 4-1- تركيب ألواح الصاج للسطح الجديد وفق التوضع السابق وبنفس الطريقة المحددة في المخططات التصميمية .
- 4-2- يتم التركيب بعد إجراءات الفحص والإصلاح اللازم للهيكل ولأية إصلاحات قد تلزم في أعلى جدار الخزان .
- 4-3- بعد الانتهاء من تركيب كامل ألواح السطح الجديد تباشر اللحامات لهذه الألواح بإشراف مباشر من قبل قسم التفتيش الفني وبطريقة تحافظ على سلامة الألواح من التشوه .
- 4-4- يطلب المحافظة على نفس المواقع السابقة لملاحق السطح وتركيبها بعد التأكد من سلامتها مع تركيب أطواق تقوية لها من نفس معدن ألواح السطح .
- 4-5- تركيب إحكام للعزل الموجود على الجسم الخارجي لجدار الخزان مع السطح الجديد وفق المخطط المرفق ولا يتضمن هذا العمل الخزانات التي سيعاد تركيب العزل على سطحها .
- 4-6- يلتزم المتعهد بتجليخ مناطق اللحامات المنفذة وإزالة البثور على السطح وتحضيرها لعملية الفحص والتفتيش وإصلاح ما يلزم منها وفق تقديرات ونتائج الفحص .

5- عصف الأرضية بالرمل للتفتيش :

- 5-1- يقوم المتعهد بعصف أرضية الخزان وأسفل الجدار الداخلي بارتفاع متر واحد وذلك لحاجة إجراء الفحص والتفتيش وتنظيف الخزان من جميع المخلفات الناتجة عن هذا العمل .
- 5-2- يلتزم المتعهد بتجليخ المناطق التي تحددها الجهة المشرفة عند الضرورة لاستكمال أعمال الفحص والتفتيش .

6- عصف ودهان الأرضية :

- 6-1- بعد الانتهاء من أعمال الصيانة اللازمة في الأرضية وأسفل الجدار ودهان الأرضية وأسفل الجدار من الداخل بارتفاع متر واحد بالإضافة إلى ارتفاع متر واحد من أسفل العمود الحامل لسطح الخزان إن وجد .

3

6-2- في حال تم استبدال أرضية الخزان جزئياً أو كلياً يتم دهان الأجزاء المستبدلة من الأسفل (جهة التلامس مع الأرض) بدهان مناسب (high build epoxy) من النوع الغني بالزنك وبسماكة لا تقل عن 400 ميكرون .
6-3- نوعية الدهان المطلوب لمنطقة التلامس مع المادة في حال الغمر المستمر من نوع الإيبوكسي المعزز بالبولي ريثين والتميز بمقاومة كيميائية عالية ضد البنزين ويعمل بدرجات حرارة بين ($-20 \div 150^{\circ}\text{C}$) .
7- عصف ودهان أسفل السطح الجديد :

7-1- على المتعهد عصف ودهان أسفل السطح وفي حال تم هذا العمل قبل التركيب يلتزم المتعهد بترميم التشوهات الناتجة خلال أعمال التركيب في الدهان وعليه دهان أسفل خطوط اللحامات والتشوهات الناتجة من إجراء ذلك في أسفل السطح بعد التركيب .

7-2- للخزانات ذات السطح الثابت نوعية الدهان المطلوب من نوع الإيبوكسي المخصص للأجواء المشبعة بالأبخرة النفطية وبطبقة واحدة لا تقل عن 200 ميكرون ومخصص للاستخدام في الخزانات النفطية والمشتقات النفطية ومناسب للحرارة التي لا تقل عن 80 درجة مئوية .

7-3- للخزانات ذات السطح العائم نوعية الدهان المطلوب من نوع الإيبوكسي المعزز بالبولي ريثين والتميز بمقاومة كيميائية عالية ضد البنزين ويعمل بدرجات حرارة بين ($-20 \div 150^{\circ}\text{C}$) .
8- عصف ودهان أعلى السطح و الجدار من الخارج :

8-1- بعد انتهاء تركيب السطح وإحكام العزل المطلوب يقوم المتعهد بعصف ودهان السطح والإحكام وجميع ملحقات سطح الخزان والتي تتضمن الفتحات والفلاتر وأجهزة القياس .

8-2- عصف ودهان أجزاء جدار الخزان من الخارج والتي تم إزالة العزل عنها ويتم هذا العمل بوجود عناصر التفتيش وبعد إجراء أعمال إصلاح الجدار وتجربة الضغط الهيدروستاتيكي .

8-3- نوعية الدهان المطلوب للسطح و الجدار من الخارج من نوع الإيبوكسي المخصص للسطوح الخارجية المعرضة للعوامل الجوية وللحرارات الواردة في الجدول وللأمطار الحامضية ومقاوم للأشعة فوق البنفسجية وبسماكة لا تقل عن 200 ميكرون.

8-4- درجات الحرارة التي تتعرض لها هذه السطوح موضحة في جدول الكميات والمواصفات .
9- تركيب العزل:

9-1- يتم تركيب الصوف الصخري وألواح حماية العزل في مناطق إزالة العزل بطريقة توضعها السابقة وعلى أن تؤمن الحماية اللازمة للعزل المركب على جدار الخزان .

9-2- قبل مباشرة تركيب العزل يجب تركيب ولحام الشكات والأعصاب اللازمة على السطح وأسفل الجدار ودهانها بنفس نوعية الدهانات المخصصة لهذه المناطق .

10- دهان ألواح حماية العزل :

10-1- يقوم المتعهد بدهان ألواح حماية العزل الجديدة المركبة .

10-2- نوعية الدهان المطلوب : يتم دهان العزل بدهان من نوع الإيبوكسي المخصص للسطوح الخارجية المعرضة للعوامل الجوية وللأمطار الحامضية ومقاوم للأشعة فوق البنفسجية ومناسب للتطبيق على السطوح المغلفة وبسماكة لا تقل عن 150 ميكرون.

11- عصف ودهان الملاحق وترقيم الخزان :

يلتزم المتعهد بعصف ودهان ملاحق الخزان (درابزونات + سلالم + ممرات على السطح وعلى الصمامات + الصمامات + خطوط الإطفاء) بنفس نوع دهان السطح .

11- معايرة الخزان :

12-1- بعد الانتهاء من جميع الأعمال المطلوبة تتم معايرة الخزان من الداخل ومن قبل شركة عالمية مختصة ووفق الاستاندرات العالمية .

12-2- طريقة المعايرة على أساس DIP بالطريقة البصرية مع الأخذ بعين الاعتبار حجم وشيعة التسخين إن وجدت وحجم الأعمدة الحاملة لسطح الخزان .

12-3- تسلم جداول المعايرة على ثلاث نسخ تعتمد القياس بالمتري وأجزائه والحجم بالليتر .

12-4- يتحمل العارض والشركة المعايرة أية خسائر قد تترتب على المصفاة جراء أي خطأ في الجداول المقدمة من قبله .

ملاحظة :

- في حال تم استبدال الأرضية جزئياً أو كلياً يتم استبدالها وفق المخططات التصميمية وتقارير التفتيش الفني .
- في حال تم استبدال أجزاء من الجدار للخزانات ذات السطح المحمول على الجدار يقوم المتعهد بدعم الهيكل وحمايته أثناء أعمال الفك والتركيب دون أن تتحمل المصفاة أية تكاليف إضافية .

7 ٤٨ ١ ٩ ٤ ٥

رابعاً- التزامات العارض :

- 1- على العارض أو من سيخوله لتنفيذ هذا العمل أن يكون مؤهلاً لتنفيذ هذه الأعمال وسبق أن نفذ أعمالاً مشابهة وعلى العارض تقديم الوثائق التي تثبت ذلك في عرضه على أن تكون هذه الوثائق مصدقة من الجهة التي تمت هذه الأعمال لديها ويعفى من هذا الشرط من نفذ أعمالاً مشابهة في المصفاة .
- 2- على العارض الالتزام بأن يكون تنفيذ العمل المذكور وفق السنتانرد الأمريكي API650 و API653 و API652 والمخططات التصميمية خزان.
- 3- تقديم برنامج زمني لتنفيذ العمل ولكل مرحلة من مراحل العمل المكلف بها .
- 4- على المتعهد المحافظة على سلامة الهيكل وعدم رمي قطع الصاج القديمة في أرضية الخزان ويتم جمعها وترحيلها إلى مكان يحدد من قبل لجنة الإشراف ضمن حرم المصفاة ويتحمل المتعهد مسؤولية أية أضرار تلحق بالهيكل أو أرضية الخزان ناتجة عن إهمال عماله أثناء العمل .
- 5- على العارض الالتزام باستخدام يد عاملة متخصصة بمثل هذه الأعمال وأن يكون عمال اللحام الذين سيستخدمهم في إنجاز العمل من ذوي الخبرة ويحق للإدارة اختبارهم في المصفاة قبل مباشرتهم للعمل عندما ترى ذلك ضرورياً واستبعاد من لم تثبت جدارته لتنفيذ هذه الأعمال .
- 6- يلتزم العارض بجلخ الأماكن التي تطلبها الجهة المشرفة من أجل أعمال الفحص والتفتيش سواء في الأرضية أو الجدار من الداخل أو الخارج دون أن تتحمل المصفاة أي نفقات إضافية .
- 7- إصلاح أي عطل أو ضرر يلحق بالمصفاة أو بالغير ناجم عن عمله أو عن إهمال صادر عنه أو عن احد عماله .
- 8- تنظيف الطرق التي يسلكها خلال تنفيذ العمل من جميع المخلفات وإعادتها إلى ما كانت عليه فوراً .
- 9- تنظيف حقل الخزان من كافة مخلفات العمل وإعادته إلى وضعه قبل أن يتم الاستلام المؤقت ونقل المخلفات إلى مكان تحدده المصفاة ويقع داخل حرمها .
- 10- يحظر على المتعهد استخدام قنوات الخزان لرمي المخلفات أو للتخلص من المواد النفطية المتبقية .
- 11- الالتزام بكافة تعليمات الأمن والسلامة المتبعة في المصفاة وعليه تأمين جميع مستلزمات الحماية للعاملين لديه .
- 12- تقديم ألواح الأرضية والسطح والجدار وفق المعادن والقياسات الواردة في جدول المواصفات العامة للخزان الواردة في دفتر الشروط الفني أو ما يكافئها في السنتانرد العالمية . ويلتزم المتعهد بتقديم شهادة تحليل كيميائي ومواصفات فيزيائية لكل إدخالية في حال طلب ذلك منه .
- 13- استخدام قضبان لحام لكافة مراحل العمل وفق المواصفات الأمريكية (AWS E7018-1) أو ما يعادلها من إحدى الشركات العالمية المعروفة (بوهلر - ايساب - ساف ..) ولا تقبل أية نوعية تجارية .
- 14- على المتعهد تقديم الدهانات المطلوبة معبأة ضمن عبوات نظامية مختومة مبنياً عليها تاريخ الإنتاج ومدة الصلاحية وتاريخ انتهائها ونسبة المواد الصلبة والتحذيرات كما يقدم المتعهد في عرضه الفني نشرات فنية للدهانات المستخدمة للموافقة عليها من قبل اللجنة الدارسة على أن تحتوي اسم الشركة الصانعة وبلد المنشأ و مجالات استخدام الدهانات وشروط تطبيقها (درجة العصف - طريقة الدهان - سماكة الفلم الجاف) . ومطابقة سماكة الدهان الجافة النهائية لألواح السطح والجدار مع السماكة المطلوبة .

ملاحظات:

- ◆ تقوم لجنة الإشراف بمطابقة الدهانات الموردة مع النشرات المقدمة في العرض الفني .
- ◆ على لجنة الإشراف مراقبة طريقة تحضير الدهان وفق النشرة الفنية.
- ◆ يحق للجنة الإشراف اخذ عينة من الدهان وإجراء اختبار عليها في أحد المختبرات الخاصة أو العامة وعلى نفقة المتعهد وفي حال عدم المطابقة ترفض الدفعة الموردة ويعاد طلاء الأسطح التي تم طلاؤها من الدفعة المرفوضة بعد إعادة عصفها.
- ◆ تقوم لجنة الإشراف بفحص كل طبقة والتأكد من جودة الدهان قبل الشروع بدهان الطبقة التالية
- ◆ تقوم لجنة الإشراف بإجراء الاختبارات المناسبة (السماكة . الالتصاق) وفق API652 وعلى المتعهد إجراء الإصلاحات المطلوبة بما يتضمن العصف وإعادة الدهان للمناطق المرفوضة .
- 15- تقدم ألواح حماية العزل على شكل ألواح من الصاج المغلفن سماكة 0.7mm ووزن مادة الغلفنة لا يقل عن 170g/m² من الوجهين كما يقدم الشبك من النوع المغلفن قطر السلك لا يقل عن 0.7mm وقطر فتحة الشبك لا تزيد عن 1" أما العزل فهو من الصوف الصخري بكثافة 110Kg/m³ ويركب على جدار الخزان بسماكة 8Cm أما البراغي بسن صاج مغلفنة تثبت فرشاة العزل على جسم الخزان بواسطة أسلاك معدنية مغلفنة قطرها 4mm يتم لحامها على جسم الخزان وتثبت ألواح حماية العزل على أعصاب من الصاج المغلفن بسماكة 0.7mm عرض

العصب 10-12cm وطول 1m يثبت بالبراغي على زوايا معدنية على شكل حرف L قياس 8*3*0.3cm يتم لحامها على جسم الخزان

16- على العارض معاينة الخزانات في المصفاة وتقديم وثيقة تثبت ذلك في العرض الفني ويمكنه الإطلاع على المخططات اللازمة المحفوظة لدى المصفاة قبل تقديم العرض ولا يحق له المطالبة بأي زيادة في الأسعار ناجمة عن سوء تقدير من قبله.

17- تأمين جميع المعدات والتجهيزات والآلات والمواد والكابلات والعمالة وكل ما يلزم لتنفيذ العمل المطلوب بما في ذلك الروافع والسقالات وما شابه ذلك .

18- عدم استخدام منابع الطاقة الكهربائية المخصصة لتنفيذ العمل إلا بعد مراجعة قسم الكهرباء في المصفاة واستخدام لوحات توزيع كهربائية مناسبة في موقع العمل .

19- تقديم الأسعار وفق جداول الكميات وتحليل الأسعار على أساس سعر الواحدة ضمن العرض الفني .

20- يقوم المتعهد بنقل المخلفات إلى جهة تحددها اللجنة المشرفة على العمل وتقع ضمن حرم المصفاة كما يلتزم بتنظيف الطرق التي تسلكها آلياته من أية مخلفات ناتجة عن عملية النقل .

خامسا- التزامات المصفاة :

1- تسليم موقع العمل جاهزاً للعمل الساخن .

2- فتح ثغرة في الساتر الترابي للخزان وتأمين وصول الآليات إليه.

3- تقديم منبع للطاقة الكهربائية والمياه اللازمة لإنجاز العمل ضمن حقل الخزان وعلى المتعهد تأمين الكبلات اللازمة للعمل بعد المنبع ، ولا تقع على المتعهد أي التزامات مالية جراء استهلاك الطاقة والمياه .

4- يقوم قسم التفتيش الفني بأعمال الفحص والتفتيش اللازمة خلال جميع مراحل العمل بما فيها تأمين مواد الفحص والتفتيش ويلتزم المتعهد بنقل عناصر التفتيش من وإلى موقع العمل .

5- تقوم الجهة المستثمرة بتقديم ورقة سماح بالعمل الساخن موقعة من التفتيش الفني والأمن والسلامة للمتعهد بشكل يومي ووفق تقديرات الأمن والسلامة والجهة المستثمرة للخزان ، ومراقبة جميع مراحل الأعمال الساخنة من قبل عناصر الأمن والسلامة .

6- إغلاق الساتر الترابي بعد انتهاء العمل وإعادة الحقل إلى وضعه السابق قبل المباشرة بأعمال الصيانة.

7- إجراء تجربة الضغط الهيدروستاتيكي في حال الضرورة .

سادسا: مدة التنفيذ :

- تحدد مدة التنفيذ لكامل الأعمال وفق الكميات المحددة بـ / 750 / وتبرر الأيام التي تطلب فيها المصفاة من المتعهد التوقف عن العمل ويتم توثيق هذه الأيام في محضر لجنة الإشراف اللاحق .

- يتم تسليم الخزان للتفتيش واستلامه وفق محضر من لجنة الإشراف يوقع عليه المتعهد وتحسب أيام التفتيش وفق ذلك وتعتبر مبررة .

- أعمال التفتيش التي لا تسبب إيقاف العمل لا تستحق التبرير .

- الأحوال الجوية لا تعتبر مبررة إلا في حال طلبت المصفاة التوقف .

- توثق وتحفظ أوراق عدم السماح بالعمل لدى لجنة الإشراف .

سابعا: ملاحظات :

1- يتم تسليم المتعهد الخزانات لتنفيذ الأعمال المطلوبة حسب ظروف التشغيل (خزائين على الأقل) .

2- يحمل عصف ودهان الأجزاء المعدنية المستندة على السطح على عصف ودهان السطح.

3- يحسب عصف ودهان دارتي الإطفاء والتبريد وأية وصلات أنبوبية ضمن الخزان بما فيها دارة النتروجين وفق التالي:

- 200 م² لكل من الخزائين T59 و T60

- 350 م² للخزان T51

- 360 م² للخزان T45

- 210 م² للخزان T47

4- يحسب عصف الهيكل وفق مسقط المساحة السطحية .

5- يحسب عصف ودهان الدرابزون وفق محيط الخزان ويعتبر كل متر طولي متر مربع .

6- يحسب عصف ودهان السلم 20 م² لكل خزان .

7- بالنسبة للبند التي تتضمن تقديم مواد لا يقوم المتعهد بتقديم المواد إلا وفق طلب لجنة الإشراف المعتمد من الإدارة .

8- يتم صرف الكشف وفق الكميات المنفذة فعلا ويحق للمصفاة تخفيض أي بند بأي نسبة وفق مقتضيات العمل

9- تخضع جميع أعمال التركيب واللحام والتفتيش والاحكامات للستاندترات :

ASME B31.3 – ASME V – API653 – API650


10 - تخضع أعمال العصف والدهان للستاندر : API652

المخططات المرفقة :

- B233-0304-0004 -
- B232-0304-0005 -
- B232-0304-0006 -
- B233-0304-0042 -
- B233-0304-0044 -
- B233-0304-0046 -
- B232-0304-0046-3-0 -
- B232-0304-0046-3-1 -
- B232-0304-0046-3-2 -
- B232-0304-0046-3-3 -
- B232-0304-0046-3-4 -
- B232-0304-0046-3-5 -
- B232-0304-0046-9 -
- B232-0304-0046-8-12 -
- B232-0304-0046-8-14-0 -
- B232-0304-0046-8-16-0 -

انتهى دفتر الشروط

A series of handwritten signatures and stamps, including a circular stamp with Arabic text and several cursive signatures.

A large, stylized handwritten signature and a circular stamp with Arabic text.